المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية

مباراة توظيف محافظين قضائيين من الدرجة الثانية (السلم 11)

في التخصصات التالية:

الحكامة القانونية والقضائية، التشريع و عمل المؤسسات الدستورية، المنظمات الدولية والقانون الدولي، القانون الإداري والمنازعات الإدارية، السياسات العمومية، مترجم تحريري (اللغة الإسبانية-اللغة العربية)، مترجم فوري (اللغة الإنجليزية-اللغة العربية)، مترجم فوري (اللغة الفرنسية-اللغة العربية).

الجراة يوم الأحد 18 فبراير 2024

الاختبار الكتابي الأول:

موضوع عام يتعلق بمنظومة العدالة	المدة: ساعتان (2)	المعامل: 1

اصبح التحول الرقمي، كمفهوم جديد، من عناوين الإصلاح والتغيير، بالنسبة لكافة المرافق العمومية والهيئات التي تسعى إلى تطوير وتحسين خدماتها وتسهيل وصولها للمرتفق والمستفيد من الخدمة.

تحدث عن التحول الرقمي وتأثيره على الإدارة القضائية وآليات عمل المجلس الأعلى للسلطة القضائية.

wadifa-info.com نماذج المباريات من موقع وظيفة إنفو

Source: www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/2006 - Wadifa Info - page 1/9

22- يقبل الحكم بالإشهاد على التنازل عن الدعوى:

1. الطعن بإعادة النظر؛
2. الطعن بالاستئناف؛
3. الطعن بالتعرض؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

23- يمكن للأغيار تقديم طلب التدخل الإرادي في الدعوى:

1. أثناء المرحلة الابتدائية؛
2. أثناء المرحلة الاستئنافية؛
3. أثناء المرحلة الاستئنافية إذا كانوا ممن لهم الحق في استعمال التعرض الخارج عن الخصومة؛
4. جميع الأجوبة خاطئة

24- يقدم طلب الفصل في تنازع الاختصاص بين محكمة تجارية ومحكمة إدارية:

1. أمام محكمة الاستئناف الإدارية؛
2. أمام محكمة الاستئناف التجارية؛
3. أمام محكمة النقض؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

25- يحدد أجل تبليغ القضايا للنيابة العامة قبل الجلسة في :

1. أربعة أيام؛
2. عشرة أيام؛
3. ثلاثة أيام؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

26- أول دفع يمكن للأطراف إثارته أمام محاكم الدرجة الأولى هو:

1. الدفع بعدم الاختصاص النوعي؛
2. الدفع في الشكل؛
3. الدفع في الموضوع؛
4. جميع الأجوبة خاطئة

27- يمكن الحكم بعدم الاختصاص النوعي من طرف قاضي الدرجة الأولى بناء على:

1. طلب المدعي؛
2. طلب المدعى عليه؛
3. تلقائيا من طرف المحكمة؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

28- الأحكام الابتدائية الصادرة في الموضوع إلى غاية عشرون ألف درهم يتم الطعن فيها أمام:

1. الغرف الاستئنافية بالمحاكم الابتدائية؛
2. محاكم الاستئناف؛
3. محكمة النقض؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

29- تدخل قضايا النزاعات التي قد تترتب عن تطبيق المقتضيات التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالضمان الاجتماعي ضمن اختصاص:

1. المحاكم الإدارية؛
2. المحاكم التجارية؛
3. المحاكم الابتدائية؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

wadifa-info.com نماذج المباريات من موقع وظيفة إنفو

Source: www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/2006 - Wadifa Info - page 2/9

5- تم استرجاع إقليم وادي الذهب سنة:

1. 1975
2. 1976
3. 1979
4. جميع الأجوبة خاطئة

6- يعتبر ميثاق إصلاح منظومة العدالة:

1. مرسوما حكوميا؛
2. قانونا صادر عن البرلمان المغربي؛
3. قرار إداري صادر عن وزير العدل؛
4. جميع الأجوبة خاطئة

7- في حالة عدم موافقة البرلمان على القانون المالي داخل أجل 31 ديسمبر من كل سنة:

1. تصدر الحكومة قرارا بفتح الاعتمادات الضرورية؛
2. يتم الرجوع إلى الاعتمادات الموجودة في القانون المالي الجاري؛
3. تصدر الحكومة مرسوما يقضي بفتح الاعتمادات اللازمة لتسيير المرافق العمومية؛
4. جميع الأجوبة خاطئة

8- يرفع طلب إعادة النظر إلى :

1. المحكمة التي أصدرت الحكم المطعون فيه؛
2. محكمة الاستئناف؛
3. محكمة النقض؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

9- تعقد محكمة النقض جلساتها وتصدر قراراتها ما لم ينص القانون على خلاف ذلك من طرف:

1. ثلاثة قضاة بمساعدة كاتب الضبط؛
2. خمسة قضاة بمساعدة كاتب الضبط؛
3. سبعة قضاة بمساعدة كاتب الضبط؛
4. جميع الأجوبة خاطئة

10- يوقف الطعن بالنقض التنفيذ في الأحوال التالية:

1. الأحوال الشخصية؛
2. الزور الفرعي؛
3. التحفيظ العقاري؛
4. جميع الأجوبة خاطئة

11- يشمل بطلان العقد:

1. حقوق الأبناء إذا تعلق الأمر ببطلان عقد زواج والديهما؛
2. الحقوق العينية المكتسبة للغير حسن النية؛
3. بطلان الالتزام الأصلي إذا ما تعلق الأمر ببطلان الالتزام التبعي؛
4. جميع الأجوبة خاطئة

12- يعتبر مساهما في الجريمة:

1. من قام بالحراسة لضمان أمن المجرم؛
2. من قام بتهريب المجرم في سيارته بعد تنفيذ الجريمة مباشرة؛
3. من ساعد الفاعل في الأعمال التحضيرية للجريمة مع علمه بذلك؛
4. جميع الأجوبة خاطئة

13- يجوز اعتماد الاعتقال الاحتياطي من طرف قاضي التحقيق في:

1. الجنايات؛
2. الجنح المعاقبة بعقوبات سالبة للحرية؛

wadifa-info.com نماذج المباريات من موقع وظيفة إنفو

Source: www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/2006 - Wadifa Info - page 3/9

14- يقصد بالفاعل المعنوي في القانون الجنائي:

1. تنفيذ الجريمة من طرف شخص واحد فيسمى فاعلا معنويا؛
2. الركن المعنوي للجريمة؛
3. قيام شخص بتسخير شخص آخر بدله لا يمكن معاقبته في تنفيذ الجريمة ؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

15- الجرائم الشكلية هي التي:

1. لا يشترط المشرع لقيام ركنها المادي ضرورة تحقق نتيجة معينة؛
2. تتطلب لقيام ركنها المادي صدور نشاط إجرامي من الفاعل وتحقق نتيجة إجرامية؛
3. يشترط القانون لقيامها والعقاب عليها اعتياد الفاعل على إتيان نشاط إجرامي معين؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

16- يعتبر من التدابير الوقائية الشخصية:

1. المصادرة والإغلاق؛
2. الإجبار على الإقامة بمكان معين؛
3. سقوط الحق في الولاية الشرعية؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

17- أركان القياس كمصدر من مصادر الشريعة الإسلامية هي:

1. الأصل، الفرع، الحكم، التصديق؛
2. الأصل، الفرع، الحكم، العلة؛
3. الأصل، الفرع، الحكم، القاعدة؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

18- زواج القاصر متوقف على:

1. موافقة نائبه الشرعي وصدور مقرر من القاضي؛
2. موافقة القاصر المعني بطلب الإذن بالزواج وحده؛
3. موافقة النيابة العامة بقسم قضاء الأسرة؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

19- يعتبر الزواج فاسدا:

1. إذا إقترن الإيجاب أو القبول بأجل أو شرط فاسخ؛
2. إذا إقترن الزواج بتدليس كان هو الدافع إلى إبرامه وطلب الفسخ بعد شهرين من العلم به؛
3. إذا قصد الزوج بالزواج تحليل المبثوثة لمن طلقها ثلاثا؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

20- عدة الزوجة الغير الحامل المتوفى عنها زوجها:

1. أربعة أشهر؛
2. خمسة أشهر؛
3. أربعة أشهر ونصف؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

21- يقصد بالحضور الإلزامي للنيابة العامة في قضايا الأحوال الشخصية:

1. حضور ممثل النيابة العامة في الجلسات؛
2. الإدلاء بالمستنتجات الكتابية في الدعاوي؛
3. حضور ممثل النيابة العامة مع تقديم مستنتجاته الكتابية.
4. جميع الأجوبة خاطئة.

wadifa-info.com نماذج المباريات من موقع وظيفة إنفو

Source: www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/2006 - Wadifa Info - page 4/9

54- من شروط اعتبار الحائز لعقار أو حق عيني عقاري أنه فعلا حائز أن تكون :

1. الحيازة غير متقطعة؛
2. حيازة غير مجردة من الموجب القانوني؛
3. حيازة خالية من الالتباس؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

55- بعد رفض الدائن المبلغ أو الشيء المعروض عليه بمقتضى أمر يتم الإيداع لإبراء الذمة:

1. بكتابة ضبط المحكمة؛
2. بصندوق الإيداع والتدبير؛
3. بالخزينة العامة للمملكة؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

56- تنظر أقسام القرب في :

1. النزاعات المتعلقة بمدونة الأسرة؛
2. النزاعات المتعلقة بالعقار؛
3. الدعاوى الشخصية والمنقولة التي لا تتجاوز قيمتها 5000 درهم ؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

57- مدة تقادم تنفيذ الأحكام المدنية :

1. عشر سنوات؛
2. ثلاثون سنة؛
3. غير محددة؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

58- يقصد بتعرض الغير الخارج عن الخصومة:

1. التعرض المقدم من طرف المدعى عليه؛
2. التعرض المقدم من طرف ذوي حقوق المدعي؛
3. التعرض الذي تتقدم به أطراف أخرى غير أطراف النزاع؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

59- يختص بإصدار الأوامر بالتقييد الاحتياطي:

1. المحافظة على الأملاك العقارية؛
2. رئيس محكمة؛
3. قاضي التنفيذ؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

60- تقبل الأحكام الصادرة في مادة التحفيظ العقاري الطعن ب:

1. التعرض
2. الاستئناف؛
3. النقض؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

wadifa-info.com نماذج المباريات من موقع وظيفة إنفو

Source: www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/2006 - Wadifa Info - page 5/9

46- في حالة ارتباط قضيتين جاريتين أمام نفس المحكمة يمكن للأطراف ان يطلبوا من نفس المحكمة:

1. ضم الدعاوى؛
2. إلغاء الدعوى الثانية؛
3. التشطيب على الدعوى الأولى؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

47- لا يترتب عن التنازل عن الدعوى:

1. تخلي المتنازل عن موضوع الحق؛
2. عدم الترافع أمام المحكمة؛
3. استرجاع الرسوم القضائية؛
4. جميع الأجوبة خاطئة

48- يمكن للأطراف الطعن في الحكم بالإشهاد على التنازل عن طريق:

1. الطعن بالتعرض؛
2. الطعن بالاستئناف؛
3. الطعن بالنقض؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

49- الغرفة التي تبت مسبقا في طلب إيقاف النفاذ المعجل طبقا لمقتضيات الفصل 147 من قانون المسطرة المدنية:

1. الغرفة المدنية؛
2. الغرفة الاجتماعية؛
3. غرفة المشورة؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

50- أجل الاستئناف في أحكام قضاء الأسرة:

1. خمسة عشر يوما؛
2. عشرون يوما؛
3. ثمانية أيام؛
4. جميع الأجوبة خاطئة

51- الجهة المختصة في المحكمة الابتدائية التي لها حق النظر في الأوامر بالأداء:

1. رئيس المحكمة؛
2. قاضي المكلف بقضايا التعويض؛
3. أقدم القضاة ؛
4. جميع الأجوبة خاطئة

52- الأمر بالأداء القاضي بقبول الطلب يكون قابلا للطعن ب:

1. التعرض؛
2. الاستئناف؛
3. بالنقض؛
4. جميع الأجوبة خاطئة

53- أقصى أجل لتبليغ الأمر بالأداء من تاريخ النطق به:

1. داخل أجل سنة؛
2. داخل أجل ستة أشهر؛
3. داخل أجل ثلاثة أشهر؛
4. جميع الأجوبة خاطئة

wadifa-info.com نماذج المباريات من موقع وظيفة إنفو

38- من بين القضايا التي تعتمد المسطرة الشفوية نجد :

1. القضايا التي تختص فيها المحاكم ابتدائية ابتدائيا وانتهائيا؛
2. قضايا النفقة والطلاق والتطليق والقضايا الاجتماعية؛
3. قضايا استيفاء ومراجعة الوجيبة الكرائية؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

39- توقع الأحكام الصادرة عن الهيئة القضائية المنعقدة بقاض منفرد من طرف :

1. كاتب الجلسة؛
2. القاضي المقرر؛
3. القاضي المكلف؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

40- يثبت الحكم في محاضر الجلسات من طرف:

1. وكيل الملك؛
2. رئيس كتابة الضبط؛
3. رئيس الجلسة؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

41- تحدد قيمة الغرامة المنصوص عليها ضد الشاهد المتخلف عن أداء الشهادة في:

1. ألف درهم؛
2. خمسمائة درهم؛
3. خمسون درهم؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

42- يمكن الطعن ضد حكم قضى بتجريح شاهد كحكم مستقل في القضايا المدنية:

1. بالاستئناف؛
2. بالتعرض؛
3. بالنقض؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

43- يمكن للمحكمة في حالة عدم تعزيز أحد الأطراف ادعاءاته بالحجة الكافية أن تقوم:

1. بتوجيه اليمين له؛
2. تلزمه بتعزيز دعواه تحت طائلة رفضها؛
3. تصدر حكمها بعدم قبول الدعوى؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

44- إذا عاق الشاهد عائق لم يستطع أداء شهادته أمام المحكمة التي تروج فيها الدعوى يمكن الاستماع إليه أمام:

1. المحكمة الابتدائية لمحل موطنه؛
2. محكمة الاستئناف لمحل موطنه؛
3. محكمة النقض؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

45- في حالة ثبوت الزور الفرعي تتخذ المحكمة الإجراء التالي:

1. إحالة المستندات على النيابة العامة؛
2. إحالة الملف على رئيس المحكمة؛
3. إحالة الملف على هيئة أخرى؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

wadifa-info.com نماذج المباريات من موقع وظيفة إنفو

Source: www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/2006 - Wadifa Info - page 7/9

30- إذا تعلق الأمر بدعوى حيازة عقار تقام الدعوى أمام:

1. محكمة إقامة المدعي أو المدعون؛
2. محكمة عنوان المدعي أو المدعى عليهم؛
3. محكمة موقع العقار المتنازع فيه؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

31- المحكمة المختصة نوعيا في دعاوي الأمراض المهنية هي:

1. محكمة محل إقامة العامل؛
2. محكمة محل إقامة المدعى عليه؛
3. محكمة إقامة ذوي الحقوق؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

32- من بين البيانات الأساسية التي من اللازم أن يتضمنها مقال الدعوى :

1. الأسماء العائلية والشخصية للأطراف؛
2. الحالة الاجتماعية؛
3. العنوان الالكتروني للأطراف؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

33- يتم تمثيل الإدارات العمومية أمام القضاء بواسطة:

1. أحد المنتدبين لهذه الغاية؛
2. أحد المفوضين القضائيين؛
3. أحد الموثقين؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

34- من بين البيانات التي يتضمنها استدعاء الأطراف نجد :

1. الاسم العائلي والشخصي للمدعي والمدعى عليه؛
2. موضوع الدعوى؛
3. محل إقامة المدعي والمدعى عليه؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

35- من بين الطرق المتاحة قانونا في تبليغ الاستدعاءات :

1. رسالة مضمونة مع الإشعار بالتوصل؛
2. الطريقة الإدارية؛
3. التبليغ الالكتروني؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

36- يعتبر تسلم الاستدعاء والوثائق صحيحا إذا سلمت :

1. للشخص نفسه؛
2. للشخص في موطنه؛
3. للشخص في محل عمله؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

37- يعين قيما ويبلغ إليه الاستدعاء:

1. موظف من كتابة الضبط بالمحكمة التي تنظر في الدعوى؛
2. مفوض قضائي بآخر محل إقامة للمبحوث عنه؛
3. نائب وكيل الملك بالمحكمة موطن المبحوث عنه ؛
4. جميع الأجوبة خاطئة.

wadifa-info.com نماذج المباريات من موقع وظيفة إنفو

Source: www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/2006 - Wadifa Info - page 8/9

Wadifa Info

www.wadifa-info.com

Le sujet suivant à préparer — النموذج التالي للتحضير

نموذج مباراة توظيف بالفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات تخصص المطلوب

Modèle de concours : Concours – Ministère de l'Agriculture, de la Pêche Maritime, du Développement Rural et des Eaux et

www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/785

Chaîne WhatsApp — قناة واتساب

المباريات الجديدة والنتائج كل يوم

Nouveaux concours et résultats chaque jour

wadifa-info.com/wa

Chaîne YouTube — قناة يوتيوب

امتحانات تجريبية بالتصحيح، بالدارجة

Examens blancs corrigés, expliqués en darija

youtube.com/@wadifainfo

Envoyer à un ami — أرسل النموذج لصديق

شارك هذا النموذج على واتساب مع من يحضّر معك

Partagez ce sujet sur WhatsApp

wa.me